

فتاوى الشيخ عبد الله بن حبرين حفظه الله

فتاوى متنوعة أصول الفقه

السؤال:-

ذكر بعضهم أن معرفة الإجماع لا تحصل حتى تطوف العالم كله
فهل هذا صحيح؟

الجواب:-

روي عن الإمام أحمد أنه قال من ادعى الإجماع فهو كاذب. ولعله يريد في المسائل الاجتهادية، حيث إن المسائل التي أدلتها قطعية الثبوت، قطعية الدلالة، لا يخالف في حكمها عاقل يدعى الإسلام ويقبله، ثم إن زماننا هذا تقاربت فيه البلاد، فأصبح من السهل معرفة أقوال العلماء وأهل الفتيا في زمن يسير، بواسطة الخطابات، والمكالمات، والإذاعات المسموعة والمرئية، فلا يحتاج إلى طواف العالم الإسلامي في معرفة الإجماع.

السؤال:-

متى يحق للشباب أن يجتهد ويفتي؟

الجواب:-

إن الاجتهاد في المسائل له شروط، وليس يحق لكل فرد أن يفتي ويقول في المسائل إلا بعلم وأهلية، وقدرة على معرفة الأدلة، وما يكون منها نصا أو ظاهراً، والصحيح والضعيف، والناسخ والمنسوخ، والمنطوق والمفهوم، والخاص والعام، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، ولا بد من طول ممارسة، ومعرفة بأقسام الفقه وأماكن البحث، وآراء العلماء والفقهاء، وحفظ النصوص أو فهمها، ولا شك أن التصدي للفتوى من غير أهلية ذنب كبير، وقول بلا علم، وقد توعد الله على ذلك بقوله تعالى (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون)(النحل: 116) وفي الحديث "من أفتى بغير ثبوت فإنما إثمه على من أفتاه" وعلى طالب العلم أن لا يتسرع في الفتوى، ولا يقول في المسألة إلا بعد أن يعرف مصدر ما يقول ودليله ومن قال به قبله، فإن لم يكن أهلاً لذلك فليعط القوس باريها، وليقتصر على ما يعرف، ويعمل بما حصل عليه، ويواصل التعلم والتفقه حتى يحصل على حالة يكون فيها أهلاً للاجتهاد، والله الهادي إلى الصواب.

